

تسليم الشهادة الجدارية

إستناداً إلى تعليمات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، تمنح الشهادة الجدارية مرة واحدة فقط وبدون نسخ إضافية، ويمكن اصدار جدارية جديدة في احدى الحالتين:

(١) تلف الجدارية: في هذه الحالة يقدم الطبيب المعني طلباً للحصول على جدارية جديدة، وبعد الحصول على الموافقة، يتم سحب الجدارية التالفة لاصدار جدارية جديدة.

(٢) فقدان الجدارية: في هذه الحالة يجب التبليغ في مركز الشرطة وجلب كتاب معنون الى المجلس العراقي بخصوص فقدان الجدارية يُرفق مع طلب مقدم الى رئيس المجلس العلمي لغرض استحصاال موافقة رئيس المجلس العراقي.

وبناءً على توجيهات رئيس المجلس العراقي للاختصاصات الطبية، تقرر تسليم الشهادة الجدارية للطبيب المعني شخصياً وفي حال تعذر حضوره لاستلامها يكون تسليمها حصراً إلى:

١. الوالد ، الوالدة، الأخ، الأخت، الابن، البنت.

٢. عن طريق وكالة خاصة (قانونية) لغير المذكورين في الفقرة (١)